

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٥٩

بشأن فتح اعتماد إضافي بمبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه بميزانية قسم ٨
(وزارة التربية والتعليم المركزية) للسنة المالية

١٩٦٠/١٩٥٩

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في الميزانية الموحدة للسنة المالية ١٩٥٩ - ١٩٦٠ بالقسم ٨ (وزارة التربية والتعليم المركزية) بالباب الثاني (مصرفات عامة) اعتماد إضافي قدره ١٠,٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيه) موزعة كما يلي :

جنيه	
٥,٥٠٠	بند ٤ - توريدات عمومية .
١,٠٠٠	بند ٥ - أثاث وكساء وملبوسات .
٣,٠٠٠	بند ٨ - ايجارات وترميمات وصيانة .
٥٠٠	بند ١١ - تليفون وتلغراف و بريد
<u>١٠,٠٠٠</u>	

على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي في القسم ٢١ (دعم الوزارات المركزية وتعزيرها) من الميزانية الموحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ٦

مدير إدارة الجمهورية في ١٣ ربيع الآخرة ١٣٧٩ (١٥ أكتوبر ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩١٣ لسنة ١٩٥٩

بتوزيع الاعتماد المدرج لإنشاء كادر للمجلس الأعلى
لرعاية الشباب بالباب الأول من ميزانيته للسنة المالية

١٩٦٠/١٩٥٩

رئيس الجمهورية

قرر :

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٥٥ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية المجلس الأعلى لرعاية الشباب للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩ ؟

مادة ١ - يعتمد في ميزانية المجلس الأعلى لرعاية الشباب للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩ (باب ١ مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت) توزيع الاعتماد المدرج لإنشاء كادر للمجلس وقدره ٣٠,٥٢٤ جنيا (ثلاثون ألفا وخمسة وأربعة وعشرون جنيا) طبقا للجدول المرافق لهذا القرار .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ٦

مدير إدارة الجمهورية في ١٣ ربيع الآخرة ١٣٧٩ (١٥ أكتوبر ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر